الباب الخامس

محور العلاقة مع الآخر

obeikan.com

obeikan.com

مقدمة

المسلمون، مجتمعاً ودولة، لا يعيشون في جزيرة معزولة، بل يتواصلون مع غيرهم من أصحاب الملل في إطار نظام للعلاقات يسودها السلام أحياناً والعداء أحياناً أخرى. ومنذ بدايات تكون المجتمع المسلم وفي عهد أول دولة له طرح سؤال هام حول العلاقة بالآخر هل تقوم هذه العلاقة على التعايش والسلام أم إن الحرب وحالة العداء هي ما يحكم هذه العلاقة؟

لقد بدأت علاقة المسلمين بغيرهم في ظل دولتهم التي بدأت في المدينة المنورة وظلت تتوسع وتتمدد وتتصاعد قدراتها العسكرية والثقافية، حتى أصبحت لها الغلبة والهيمنة على العالم لمدة تقارب العشرة قرون.

خلال هذه الفترة نشأت وتطورت المدارس الفقهية التي نظرت إلى العلاقة بالآخر على خلفية تفوق الدولة الإسلامية، مع افتراض حالة الحرب الدائمة مع غيرها من الدول، فقسم الفقهاء العالم إلى دارين: دار الإسلام ودار الحرب وتتوسطهما دار العهد وهي حالة مؤقتة.

تراجعت الحضارة الإسلامية نتيجة الجمود الفكري والاستبداد السياسي وصعود نجم الحضارة الغربية التي أظهرت تفوقاً في المجالات العلمية والسياسية والاقتصادية والعسكرية، ثم اتجهت الدول المستظلة بظلها إلى الوحدة.

سبق هذا الاتجاه نحو الوحدة إعادة ترتيب العالم المعاصر في شكل منظمات دولية، تأتي في مقدمتها منظمة الأمم المتحدة، التي ضمت في عضويتها جميع دول العالم ولكن تحت هيمنة الدول الغربية، وهي هيمنة تقوم على معاهدات واتفاقيات تنبذ الحرب وتشجع على التعاون بين جميع الدول، في ظل هذا النظام للعلاقات

الدولية، وخاصة مع واقع ظاهرة العولمة، يجد المسلمون أنفسهم أمام تحديات خطيرة: انقسامهم إلى جماعات تسيطر عليها دولة «وطنية». ضعيفة سياسيًّا واقتصاديًّا وعسكريًّا، متخلفة اقتصادياً ومتأخرة علميًّا وتكنولوجيًّا، رغم وجود الموارد البشرية والطبيعية وعوامل أخرى ضرورية لامتلاك القوة بكل تجسيداتها. وتتمثل قمة هذه التحديات في الخضوع للتدخلات الأجنبية، واحتلاك جزء من الأرض الإسلامية، والقهر الذي تعاني منه شعوب الأمة الإسلامية.

وأمام هذه التحديات يقف المسلمون الآن في حالة انقسام حول كيفية التعامل معها، فبرزت في أوساطهم جماعات تحمل أفكاراً رافضة لهذا الواقع محاولة الرجوع إلى ماضي الدولة الإسلامية في عصر القوة داعية للتمايز بين المسلمين وغيرهم ومقاومة كل ما هو غير إسلامي من الأفكار ومظاهر السلوك، بل حتى منجزات غير المسلمين، وإن كانت لها جدوى وفائدة للمسلمين.

نظر هؤلاء إلى الجهاد كوسيلة لتغيير ذلك الواقع، الجهاد في مفهومه القتالي وتداخلت في مناهجهم مفاهيم الجهاد والمقاومة والإرهاب استناداً على اجتهادات فقهية لم تراع المتغيرات التي صاحبت تحول ميزان القوى لغير صالح المسلمين.

تبرز الحاجة الآن بصورة ملحة إلى اجتهاد جديد منطلق من النصوص القرآنية ومن سيرة الرسول ﷺ متوخياً مصلحة المسلمين ومستهدياً بنظرية المقاصد للإجابة على أسئلة تهم العلاقة بين المسلمين وغيرهم، وتهم وحدة المسلمين فيما بينهم في ظل نظام دولي أصبحت القوة فيه محتكرة بواسطة الدول الغربية. فهل يمكن أن يجد هذا الاجتهاد سنداً في القرآن وسنة الرسول ﷺ يؤكد على قاعدة السلام ورعاية المصالح المشتركة، والدخول في عهود تدعم هذا التوجه؟ وهل بإمكان المسلمين الوصول إلى نوع من التعاون وتنسيق المواقف والسياسات تدفع

بالتضامن الإسلامي في اتجاه الغاية الكبرى، وحدة المسلمين؟ كيف يمكن للمسلمين أن يتعاملوا بإيجابية مع ظاهرة العولمة تمكنهم من الاستفادة من منجزاتها والمحافظة على خصوصيتهم في الوقت ذاته؟ وما هو الموقف الصحيح من ظاهرة الإرهاب؟.

الجهاد:

الجهاد هو بذل الوسع كله لإعلاء كلمة الله في نفس الإنسان وفي كل دروب الحياة، فالإنسان يغالب الشر في نفسه مجاهداً، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة مجاهداً، ويغالب الجهل والفقر والمرض مجاهدا، ويقاتل لكي لا يفتن في دينه ودفاعاً عن نفسه جهادا. الجهاد بهذا الفهم الواسع ليس حصة في الحياة، إنه كل حياة المسلم، إنه رهبانية الأمة.

هنالك فهم خاطئ للجهاد القتالي في الإسلام يوجبه لنشر الإسلام وهو الفهم الذي تعلق به بعض المستشرقين للإساءة للإسلام. الإسلام يقوم على مبدأ محكم هو لا إكراه في الدين، وهذا المبدأ يؤسس لحرية الاعتقاد في الإسلام.. إن الإيمان أمر اختياري نابع من إرادة ذاتية حرة وفرض الاعتقاد الديني بالقوة ينافي الشرع والعقل معا.

هنالك فهم آخر ضيق للجهاد، هذا الفهم الضيق يجعل الجهاد قتالاً هجوميًّا بموجب آيات السيف. قال الأستاذ سيد قطب[1]: (إن في كتاب الله سورة هي سورة التوبة تضمنت أحكاماً نهائية بين الأمة الإسلامية وسائر الأمم في الأرض).

(1) سيد قطب (١٩٠٦ - ١٩٦٦م) المفكر الإسلامي المصري الشهير من جماعة الأخوان المسلمون. شغل عدة وظائف في وزارة المعارف، وعمل في الصحافة منذ شبابه، له مؤلفات عديدة، كتب في النقد الأدبي، والشعر، والقصة، كتاباته بعد التعذيب تشكل مولد الحركية الإسلامية المتطرفة.

وقبل ذلك اعتبر ابن القيم آية السيف الواردة في سورة التوبة الآية المحكمة الناسخة لكل ماعداها.

آيات السيف هي:

- آية ٥ سورة التوبة: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾.

- آية ٢٩ التوبة: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾.

- آية ٣٦ التوبة: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾.

الآية ٥ من التوبة سبقتها آية ٤ ونصها: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ ﴾ هذه الآية أعطت الأمان لأولئك الذين لم يكن اتصالهم بالمسلمين عدائيا.

وأعقبتها آية ٦ ونصها: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ ﴾.

هاتان الآيتان السابقة للآية ٥ واللاحقة لها تؤكدان أن الآية الخامسة إنما تقرر حكما يسري في ظرف معين أي : أن الآية الخامسة معنية بفئة معينة بدأت المسلمين بالعدوان وهمت بإخراجهم من ديارهم.

الآية ٢٩ المقصود بها ليس كل أهل الكتاب بل فريق منهم له شروط ذكرتها الآية.

قال صاحب المنار الشيخ محمد رشيد رضا تفسيرا للآية: إنها تعني قاتلوا الفريق من أهل الكتاب- عند وجود ما يقتضي وجوب القتال كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم، أو تهديد أمنكم وسلامتكم كما فعل الروم فكان سببا لغزوة تبوك. أما الآية ٣٦ فهي بنصها نفسه لا تأمر بهجوم بل تقول: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾، مثل الآية: ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1].

الفيصل في تبرير القتال واضح في الآية ١٣ من سورة التوبة: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾.

ومما يؤكد صحة ما ذهبنا إليه أن في القرآن مائة آية موزعة على ٤٨ سورة تأمر بالتعامل مع الآخرين بالتي هي أحسن. مثلا الآية[2] ٨ من سورة الممتحنة. الإسلام هو دين: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾[3]. الدعوة لله في الإسلام بالحسنى أما القتال فهو لرد العدوان: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾[4].

إننا نلمس آثار هذا الاجتهاد في كتب سيرة المصطفى (ص). لقد تناول السيرة

(1) سورة البقرة، الآية- ١٩٣.

(2) «لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» ٨:٦٠.

(3) سورة النحل، الآية- ١٢٥.

(4) سورة الحج، الآية- ٣٩.

ما لا يقل عن ألف كتاب. ومع أن بيعة العقبة بيعة دفاعية فإن كثيرا من تلك الكتب تظهر النبي (ص) غازيا مبادرا مركزا على واجبات القتال.

والحقيقة هي أن دور المغازي في نجاح الدعوة كان متواضعا. في حياة النبي كان القتال ما بين عام ٣هـ و٩ هـ وكان عدد المقتولين في جميع الغزوات والسرايا:

٢٥٩ شهيدا من المسلمين + ٧٥٩ قتيلا من غير المسلمين = ١٠١٨ جملة

وكانت الحرب بين الطرفين سجالا ولكن حكمة النبي (ص) حققت أهم ثلاثة إنجازات للدعوة دون قتال هي:

أولا: أسس الدولة في المدينة عام الهجرة دون قتال.

ثانيا: استمال غالبية الجزيرة العربية للدعوة في عام صلح الحديبية.

ثالثا: فتح مكة دون قتال.

ولكن المغازي جعلت صورة النبي (ص) نبيًّا حربيًّا كملوك العهد القديم.

ومن الناحية التاريخية فإن الإسلام، وقد كان نبيه عربيًّا وكان دعاته الأوائل عربًا في الغالب، فإنه ألهم وحرك قوميات أخرى حتى صار أهم إنجاز القوميات الفارسية والتركية والهندية في ظل الإسلام. كما أن الإسلام استصحب حضارات الإنسانية السابقة له بصورة نادرة في كل تاريخ الإنسانية مما جعل المستشرق البريطاني مونتجمري واط يقول: إن في استصحاب الإسلام لحضارات العالم القديم إنجازا معجزا[1].

مصلحتنا في التعايش: بالإضافة لهذه الحقائق فإن مصلحة الإسلام في العصر الحديث تكمن في التسامح والتعايش مع حضارات الإنسان الأخرى للأسباب الآتية:

أولا: مع أن المسلمين في أضعف حالاتهم من الناحية السياسية، فإن الدين الإسلامي ينتشر بسرعة في كل قارات العالم بالقدوة وبالتي هي أحسن. الإسلام اليوم وفي مناخ التسامح الديني أوسع الأديان انتشارًا في أغلب القارات.

ثانيا: علماء الاستشراق ومن لف لفهم، وقد كانوا - في الغالب – حربا على الإسلام، بدا منهم منذ حين اتجاه جديد أكثر موضوعية في تناول الإسلام. (ذكرنا في المقدمة أن هنالك ردة الآن عن هذا الاتجاه بسبب أحداث ١١ سبتمبر، ولكن التيار المعتدل من المستشرقين لا زال موجودًا).

ثالثا: ثلث المسلمين اليوم يعيشون أقليات مع أغلبيات مغايرة، كذلك يعيش الباقون غالبا مع أقليات مغايرة. ولا سبيل للتعامل في كل هذه الظروف، لا سيما في المناخ الدولي المعاصر، إلا بالتسامح والتعايش.

إن الجهاد يعني إلزام النفس بمقاصد الشريعة، واستخدام كل الوسائل لنشر مقاصد الشريعة، ولا يستخدم العنف إلا في حالة : الدفاع عن النفس أو مقاومة الاضطهاد الديني.

ومن ضوابط الجهاد الشرعية أن تعلنه جهة مأذونة أي قيادة شرعية، وأن يلتزم بقانون الحرب الإسلامي.

في حالة الدفاع عن النفس والدفاع عن حرية العقيدة يصير الجهاد القتالي واجبا.

ولكن ماذا يكون الأمر في حالة دولة المواطنة وقواتها المسلحة القابلة لتكوين متعدد الأديان؟

السابقة الإسلامية في هذا الصدد هو صحيفة المدينة التي ألزمت المسلمين والآخرين من سكان المدينة بالدفاع عنها ضد العدوان عليها. المسلمون والآخرون ملزمون بعهد المواطنة وعهد المواطنة يلزم المواطنين كافة بعقيدة قتالية محددة تلتزم

بها القوات المسلحة، والمسلمون ملزمون بالوفاء بهذا العهد دينا ومواطنة.

العلاقات الدولية:

لقد كانت الدولة الإسلامية في نزاع حربي مع الدول الأخرى. وكانت الحرب هي الحالة السائدة في العلاقات الدولية. وكانت الدولة الإسلامية دولة غالبة في حلبة الصراع الدولي على طول العهدين الأموي والعباسي. وواقع العالم وصورته في نظر الفقهاء يومئذ كان منقسما إلى دار الإسلام ودار الحرب، وهذه تضم كل العالم غير الإسلامي باستثناء عدد قليل من الدول التي عاهدت الدولة الإسلامية عهدا فيه اعتراف ضمني بهيمنة الدولة الإسلامية.

هذا الحال كله كان يعتبر مؤقتا، فالرسالة المحمدية للناس كافة. والمسلمون مطالبون بنشر الإسلام في العالم كله عن طريق الجهاد بمفهومه الواسع. لقد ناقشنا أعلاه آيات السيف وفسرنا الظروف التي ربطتها بالقتال. السياسة الدولية التي أوجبها جمهور الفقهاء يومئذ هي: علاقات دولية تقوم على الحرب. وواجب جهادي يفرض على المسلم نشر الإسلام بالقوة. ومعاملة للمغلوب تقوم على استرقاقه إن غلب في الحرب أو على الاتفاق معه في عهد غير متكافئ إن استسلم دون حرب. وإن عاش غير المسلم في ظل الدولة الإسلامية بصفة دائمة فهو في ذمتهم ينظم حقوقه وواجباته عهد الذمة. وما دامت الحرب مستمرة فإن الذميين يعاملون بحذر شديد فتحجب عنهم أسرار الدولة لأنهم ربما ظاهروا العدو وسببوا أذى بليغا، أو ربما خدعوا المسلمين على نحو ما ذكرت الآية الكريمة: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾[1].

(1) آل عمران، الآية ٧٢.

وعلى هذه السياسة الدولية قامت الأحكام التي أوجبها جمهور الفقهاء لتنظيم العلاقات بين المسلمين وغيرهم.

العالم المعاصر:

فإذا قفزنا قفزة تاريخية من ذلك الحال إلى عالم اليوم لوجدنا واقع المسلمين والعالم الذي يعيشون فيه الآن هو:

(أ) واقع المسلمين اليوم:

- دول بها أغلبيات من المسلمين يدينون بمذاهب شتى تتراوح بين السنة (البلاد العربية وأكثرية البلاد الآسيوية والأفريقية) والشيعة(إيران والعراق ولبنان وجيوب أخرى في البلاد العربية) والأباضية (عمان) وبين هؤلاء المسلمين تاريخ طويل من النزاع والتفرق.

- وتحكم البلاد الإسلامية في الغالب نظم استبدادية تدين لحكم الفرد وراثة أو غصبا عسكريا.

- هذه الدول الإسلامية علاقتها فيما بينها واهية وعلاقتها الأقوى هي علاقات ثنائية أو جماعية تربطها بدول غير إسلامية وتقوم على أساس المصالح السياسية والاقتصادية والأمنية.

- وتوجد جماعات إسلامية ضخمة – ربما قارب عددها عدد المسلمين في البلاد الإسلامية – في بلاد غير ذات توجه إسلامي: في الصين الشيوعية (١١٠ مليونا) وفي جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق (٨٥ مليونا) وفي الهند (٨٠ مليونا) وفي أثيوبيا (١٥ مليونا) وفي لبنان مليونان وهلم جرا.

ب- وصارت البلاد غير الإسلامية هي اليوم بالمقاييس الاقتصادية والعسكرية متفوقة على البلاد الإسلامية تفوقا مطلقا، بل صارت بقروضها، ومعونتها وما

تملك من قدرات علمية وفنية، وما تتجر فيه من أسلحة وذخائر، وما تقوم به من تدريب علمي وفني وعسكري، مهيمنة على البلاد الإسلامية هيمنة تفرض على البلاد الإسلامية علاقات غير متكافئة.

ج- وفي القرن العشرين الميلادي نشأت تنظيمات دولية بمقتضى مواثيق الأمم المتحدة- فقام تنظيم دولي ضم كل الدول وكل الناس على اختلاف مللهم وأعراقهم. تنظيم جعل السلام، هو أساس العلاقات الدولية ووضع ترتيبات لحماية السلام وحرم الحرب إلا الدفاعية، ونظم واجبات الدول في التصدي للعدوان. والدول الإسلامية اليوم كلها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة ملتزمة بميثاقها وبميثاق حقوق الإنسان.

د- وبالإضافة للمواثيق والمنظمات ارتبطت مصالح وعلاقات واتصالات الأسرة الدولية فنشأ رأي عالمي منحاز إلى السلام في العلاقات الدولية وملتزم باحترام الحريات الأساسية وعلى رأسها حرية الاعتقاد والفكر، وصار الجميع- بصدق أو خداع – يلتزمون بالدعوة لمعتقداتهم بالتي هي أحسن مما اقتضى:

- فنونا في تبليغ المعتقدات تقوم على المنطق والحجة ودواعي المصلحة العامة والخاصة.
- وقيام تنظيمات ثقافية، واقتصادية، واجتماعية، وسياسية، ورياضية، وفنية، ذات فاعلية في خدمة المعتقدات والدعوة السلمية لها.
- وتنظيم تحركات داخل المجموعات المراد تحويلها إلى معتقد معين ليكون تحويلها إن حدث بإرادتها الذاتية وممارستها في تقرير مصيرها.
- وصارت النظم والمواثيق والقيم السائدة تشجب الإملاء الخارجي والغزو العسكري لتحقيق أو فرض عقيدة معينة على جماعة بعينها.

هـ-وظهرت حقائق جديدة هي:

* وجود جماعات كبيرة غير مسلمة تساكن المسلمين في ديار غالبيتها من المسلمين، وتم ذلك على النحو الآتي:

- انتشرت الدعوة الإسلامية سلميًّا ودعمتها الهجرات العربية حتى أسلم واستعرب غالبية السكان ولكن بقي منهم على غير الإسلام جماعات -مثلا- في السودان.

- غلب المسلمون على البلاد عسكريًّا ثم سقطت سلطة الدولة الإسلامية بفعل الاستعمار أو بالتخلي عن حكم الشريعة. وتبدلت العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين بطول المساكنة والمخالطة الاجتماعية وحلت المواطنة محل الذمة في علاقات الجماعات المسلمة وغير المسلمة -مثلا- في مصر والشام.

- أسلمت أكثرية السكان سلميا على مدى زمن طويل وبقيت بينها أقلية غير مسلمة -مثلا- في إندونيسيا وتنزانيا.

والملاحظ في هذا الصدد أن الإسلام انتشر في أفريقيا السمراء، وفي الشرق الأقصى، وينتشر في أوروبا الغربية، وفي أمريكا إبان فترات ضعف الدول الإسلامية السياسي والعسكري والاقتصادي. وهذا معناه أن ظروف الحرية الدينية كانت لصالح انتشار الإسلام -في تقرير عن انتشار الإسلام والمسيحية في أفريقيا السمراء في الستينيات. ذكر ذلك التقرير أن مقابل كل واحد يتنصر يسلم عشرة أشخاص.

- وجدت دول غير إسلامية قوية تجاور البلاد الإسلامية وتمنح الأقليات غير المسلمة فيها نوعا من الحماية مما يحول دون فرض علاقات الغلبة عليهم. وإن فرضوها رغم ذلك فإن من شأنها أن تجرد المسلمين من حق المطالبة بإنصاف الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية.

- وحل واقع جديد لا يمكن نقضه إلا بالحرب. ذلك الواقع يمنع تصنيف الناس إلى أحرار وعبيد؛ لأن أبواب الرق قد أغلقت ولا يفتحها إلا فرض نظام دولي جديد.

- والواقع الجديد يمنع اعتبار الأقليات الدينية في البلاد الإسلامية أهل ذمة؛ لأنهم اكتسبوا حقوقا فوق ذلك لن يتنازلوا عنها إلا إذا غلبوا على أمرهم بالقوة.

نحو اجتهاد جديد في العلاقات الإسلامية الدولية المعاصرة:

هذا هو واقع المسلمين اليوم، وواقع العالم المعاصر، وواقع الحقائق الجديدة، فإذا قام نظام إسلامي يلتزم بالأحكام التي رآها جمهور الفقهاء في العلاقات الدولية فإن هذا يقتضي الآتي:

أ- إلغاء المواثيق والنظم الحالية؛ لأنها قائمة على أساس مساواة الحقوق الإنسانية وعلى المعاملة بالمثل.

ب- تنظيم العلاقات مع غير المسلمين على أساس الحرب المستمرة، اللهم إلا الذين قبلوا إقامة علاقات ثنائية مع المسلمين تقوم على عهد يقر للمسلمين باليد العليا.

ج- استعداد المسلمين لخوض قتال ضد كل الذين لا يقبلون الإسلام دينًا.

د- فرض نظم الذمة والرق على الأقليات الدينية وعلى الذين غلبوا نتيجة القتال الشرعي الذي يخوضه المسلمون لنشر الإسلام.

هـ- إلزام الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية بالهجرة إلى دار الإسلام- وهم كما رأينا مئات الملايين من البشر.

بهذه النتيجة يفرح العلمانيون فرحا شديدا، ويستشهدون بها على عدم صلاحية الإسلام للعصر الحديث. ويقولون : إن للإسلام أن يستمر كعقيدة وعبادة ما آمن

به الناس ولكنه لا يصلح كأساس للقوانين ونظم الحكم وتنظيم العلاقات الدولية.

الخيار الذي يراه هؤلاء هو بين علاقات دولية تقوم على الأحكام التي اتفق عليها جمهور الفقهاء الأقدمين وبين العلاقات الدولية الحالية التي تقوم على مبادئ علمانية تناقض النظام الدولي الذي صوره الفقهاء في جوهره وفي كل تفاصيله وفي هذا الخيار؛ فإنهم يرون أن الاختيار سيكون حتما لصالح العلاقات الدولية العلمانية الحالية. والسؤال هو:

هل يمكن قيام العلاقات الخارجية على العهد في الشريعة الإسلامية؟ أقول:

أ- إن أول عهد يشبه تنظيم علاقة خارجية هو الذي قام بين النبي ﷺ وأهل يثرب والذي سمي في السيرة «بيعة العقبة الكبرى» وفحواه أنهم عاهدوا النبي ﷺ على حمايته مما يحمون منه أهلهم وذويهم-أي أنه كان عهدا دفاعيا.

ب- ثم هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وهنالك كان أول إجراء قام به هو كتابة دستور-هو أول دستور مكتوب في التاريخ-سمته السيرة «صحيفة المدينة».. صحيفة المدينة هذه حددت حقوق وواجبات كل سكان يثرب من مسلمين وغير مسلمين، وألزمت الجميع بالدفاع عن هذا المجتمع الجديد.

ج- وكان القرشيون المشركون يسومون المسلمين سوء العذاب، فاضطروهم إلى الهجرة إلى الحبشة، ومنعوهم من العبادة، وحاربوهم في الرزق وطاردوهم حتى كانت الهجرة الأولى إلى المدينة، فكانت العلاقة بين المسلمين وقريش علاقة عدوان مستحكم بدأه وواصله القرشيون، لذلك قام القتال بين المسلمين والقرشيين على حد قوله تعالى: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾[1]. أوضحت هذه

(1) سورة التوبة الآية ١٣.

الآية منطق القتال الذي تواصل بين المسلمين وقريش وكانت أول آية نزلت في الإذن بالقتال قد أوضحت سبب ذلك الإذن هي الآية التي قال فيها تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾[1].

د-وكاتب النبي ﷺ الملوك والأمراء والحكام خارج الجزيرة العربية يدعوهم إلى الدين الجديد. هؤلاء لم يقدروا خطاباته بل عدوه متمردا وأرسلوا لعملائهم من العرب أو لعمالهم في المناطق القريبة من الحجاز أن يستبينوا هذا المتمرد وإلا بعثوا برأسه. فردوا على الدعوة للإسلام بالعدوان على صاحبها.

هـ- وكانت البلاد المجاورة للجزيرة العربية مستعمرات يحكمها الفرس، أو البيزنطيون ويفرضون على شعوبها ألوانا من القهر الديني والاستغلال الاقتصادي. لذلك تعاونت هذه الشعوب على حكوماتها مع المسلمين فسهلت لهم مهمة الفتح بل فتحوها محررين لها من نير ظلم أجنبي ولم يجبروها على الإسلام بعد الفتح بل منحوها حرية دينية فاقت أضعافا مضاعفة ما وجدوه في ظل الفرس والروم(البيزنطيين) وأما الجزية التي فرضها المسلمون مقابل حماية هذه البلدان فقد كانت خفيفة جدا بالمقارنة بالأعباء الاقتصادية الفادحة التي كان يفرضها الفرس والروم. كانت الجزية مفروضة على القادرين على القتال من الرجال، فلا يدخل فيها الشيوخ ولا النساء ولا الأطفال، وكانت مقاديرها طفيفة. قال الإمام أبو حنيفة[2]: «الجزية على الفقير ١٢ درهما (في السنة) وعلى المتوسط ٢٤ درهما، وعلى الغني ٤٨ درهما» وكان الدينار يساوي ١٢ درهما. والدينار بنقد السودان في الستينيات يساوي ثلاثين قرشا. أي أن الجزية كانت تساوي ثلاثين قرشا سودانيا للفقير في

(1)سورة الحج، الآية ٣٩.

(2)أبو حنيفة النعمان(٨٠- ١٥٠هـ/ ٦٩٩- ٧٦٧م): ولد بالكوفة من اسرة فارسية، تعرض للسجن والتعذيب في العصرين الأموي والعباسي. من الأئمة الأربعة.

السنة، وستين قرشا للمتوسط ومائة وعشرين قرشا للغني. وهي مبالغ زهيدة جدا.

فلم يجبر المسلمون الآخرين على الإسلام لا بالقهر الديني ولا بالضغط الاقتصادي. لذلك بقيت أغلبية سكان البلدان التي فتحها المسلمون على دينها القديم قرونا بعد الفتح الإسلامي إلى أن أسلمت أغلبيتها باختيارها وبالهجرات العربية إليها.

فالقول بأن الجهاد لنشر الإسلام، وأن الإسلام انتشر بحد السيف أكذوبة. والجهاد ليس محصورا في القتال كما بينا..

إن نصوص الشريعة الإسلامية التي ينبغي أن نراعيها في إقامة علاقاتنا الدولية هي:

أولا- أن الإنسان مكرم لمجرد إنسانيته: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[1].

ثانيا- العدل مأمور به ومطلوب دائما وفي كل الحالات: قال تعالى (﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[2].

ثالثا- الوفاء بالعهد واجب دائما وفي كل حال. قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾[3] وقال ﷺ: «ثلاثة الكفر والإيمان فيهن سواء: العهد والأمانة والرحم. فإن عاهدت فأوف العهد، وإن ائتمنت فأد الأمانة لأهلها، وصل الرحم، سواء أكان المعاهد والمؤتمن وذو الرحم مؤمنا أو كافرا».

رابعا- التعاون مع الناس من غير ملتنا مطلوب ما لم يظلمونا. قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ

(1) سورة الإسراء، الآية ٧٧.

(2) سورة المائدة، الآية ٨.

(3) سورة المؤمنون، الآية ٨.

ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [1]

خامسا- حرية العقيدة. قال تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾ [2].

سادسا- إن هذه الدنيا وما فيها من مخلوقات: حيوانها ونباتها وجمادها، خليقة موزونة (﴿ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾ [3] - ومسخرة لانتفاع الإنسان وهو مطالب بتعميرها (﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [4]. -أي جعلكم عمارها.

سابعا-الأمة الإسلامية واحدة من حيث أن كتابها واحد، ورسولها واحد، وقبلتها واحدة، ووحدتها التامة هدف أساسي لا يتخلى المسلم من التطلع إليه فإن فات تحقيقه لأسباب قاهرة فينبغي الحرص على اتخاذ أوسع الخطوات في سبيله، وهذا يقتضي:

أ- العمل على توحيد المذاهب الإسلامية على الكتاب والسنة أصلا مع جواز الاختلاف في التفسير والاستنباط لتقوم بين أهل القبلة قناة وحدة روحية تنظم ممارسة العبادات والشعائر. وقناة وحدة فكرية تنسق الاجتهاد وتضع خطة لتطوير الثقافة الإسلامية، وتضع منهاجا للاستفادة من الثقافات الإنسانية الأخرى.

ب- إيجاد مؤسسات تحقق أعلى درجات ممكنة من التعاون السياسي والاقتصادي والدفاعي بين البلاد الإسلامية.

ج- إقامة نظم تحكيم مشتركة مهمتها التصدي لكل المشاكل التي تنشأ بين الدول الإسلامية لعلاجها علاجا عادلا.

---

(1) الممتحنة، الآية ٨.

(2) سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

(3) القمر، الآية ٤٩.

(4) هود، الآية ٦١.

د- تكوين منظمة للشعوب الإسلامية تضم علماء، وفقهاء، ومفكرين، وحركات الدعوة الإسلامية لتوحيد حركة الدعوة الإسلامية على الصعيد الشعبي وتوحيد عطائها في طريق البعث الإسلامي.

ثامنا- على كل المسلمين أن يحموا أنفسهم ويدافعوا عن أراضيهم ويصونوا قوتهم وعليهم ألا يتعاملوا أبدا مع غير المسلمين تعاملا قائما على التبعية فإن ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (1).

تاسعا- على المسلمين أن ينظموا علاقاتهم مع غير المسلمين بموجب معاهدات ومواثيق عادلة، فإن لم توجد لأي سبب من الأسباب فالقاعدة المثلى للتعامل مع الآخرين هي المعاملة بالمثل. قال تعالى ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ (2).

عاشرا- على المسلمين إيجاب الجهاد، وهو يعني العمل بكل الوسائل لتكون كلمة الله هي العليا ولبث الدعوة الإسلامية حيث لم تصل، والدعوة لإقامة الشريعة حيث عطلت، وبذل الوسع كله في سبيل هذين الهدفين، والاستعداد الدائم تدريبا وعتادا ووعيا بأساليب القتال لبذل الروح والمال والولد قتالا فدائيا في سبيل الله إذا منعت حرية الدعوة للإسلام أو إذا وقع عدوان على بلاد الإسلام.

فالجهاد هو موقف دائم وغرس تربوي واستعداد يجمع صاحبه بين روحانية الراهب وتحفز الجندي، تصوره الصلاة -عماد الدين- خير تصوير: ففي الصلاة جمع فريد بين حركة الجندية وتجرد الرهبانية.

لذلك كان الجهاد -ومازال وسوف يظل- سنام الإسلام، كما كان الترهب-

(1) سورة المنافقون الآية ٨.

(2) سورة النحل الآية ١٢٦.

ومازال وسوف يظل –سنام المسيحية، وهذا هو معنى قوله ﷺ: «لكل أمة رهبانية ورهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله».

الالتزام بهذه المبادئ العشرة يعني الآتي:

أولا- التخلي عن السياسة الدولية كما استنبط أحكامها جمهور الفقهاء، وصاغ نظرياتها وأحكامها – مع اختلاف بينه وبين غيره في التفاصيل – الإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه السير.. التخلي عنها واعتبارها نظريات وأحكاما لعبت دورها التاريخي في مرحلة من مراحل تطور الفقه الإسلامي. وينبغي أن يخلفها اليوم فقه يستنبط أحكامه اجتهاد جديد من نصوص ومقاصد الشريعة التي ذكرناها في النقاط العشر.

ثانيا- مراجعة مواثيق ونظم النظام الدولي الحالي على ضوء هذه المبادئ العشرة، فما وجدناه معارضا لها تخلينا عن الالتزام به وسعينا إلى تعديله.

ثالثا- أن نجعل تلك المبادئ موجهة لعلاقتنا الدولية، فلا ندخل في أي التزامات أو مواثيق لا تتماشى معها.

الأمم المتحدة:

العلاقات الدولية اليوم تفترض أن الدول وحدات وطنية ذات سيادة، وأنها تلتزم بميثاق الأمم المتحدة وبالمنظمة الدولية (الأمم المتحدة) كمؤسسة عالمية جامعة. إن الوحدات التي تلتزم بهذا الميثاق وتضمها الأمم المتحدة هي الدول الوطنية وقد بينا الموقف الصحيح من الرابطة الوطنية.

إن ميثاق الأمم المتحدة وثيقة جليلة، ومنظمة الأمم المتحدة منظومة جامعة كما أن منظمات الأمم المتحدة المتخصصة منظمات ضرورية وبالغة الفائدة في مجالاتها. ولكن ما يعاب على النظام الدولي الراهن بمقياس العدل هو:

أ) الأمم المتحدة لا تقوم على المساواة بين أعضائها، إذ تمنح الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن حق النقض، فكل واحد منهم يستطيع بصوت واحد أن ينقض قرار المجموعة الدولية كلها. وهؤلاء الأعضاء الدائمون لم يستحقوا حق النقض بموجب مؤهلات موضوعية، بل لأنهم هم الحلفاء الخمسة الذين هزموا دول المحور في الحرب الكبرى الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥م).

ب) والأمم المتحدة تقف عاجزة أمام الخطر الذي يهدد السلام العالمي، لأن الأعضاء الذين لهم حق النقض يحابون بعض حلفائهم، أو يتحدون حقوق الآخرين، وعندما تتحرك الأسرة الدولية لتشجب العدوان يحال بينها وبين قرارها عن طريق حق النقض. وصار عدوان المعتدين يحتمي من المحاسبة الدولية بحماية أحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

ج) وكثير من أعضاء الأمم المتحدة يوقعون على ميثاق حقوق الإنسان ويلتزمون التزامات نظرية، ولكنهم في واقع الحال يستخفون بكل الحقوق والمواثيق، ولا بد من إيجاد وسيلة لمساءلة الدول التي تستخف بحقوق الإنسان وتتلاعب بالالتزامات الدولية.

د) إن منظمات هيئة الأمم المتحدة المتخصصة - في الخدمات الزراعية والثقافية والصحية - هي أفضل أنشطة الأمم المتحدة عملا وأكثرها عطاء، ولكن المنظمات المتخصصة في الشؤون التنموية والمالية والنقدية - مثل البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي - تقوم على أسس منحازة تماما للنظام الرأسمالي، وخاضعة لتوجيهات الدول الغنية، فكل الأنشطة الدولية الحالية المالية والنقدية والتجارية تقوم في بنيتها كمؤسسات، وتتبع سياسات منحازة إلى اتجاهات ومصالح الدول الغنية على حساب الدول الفقيرة.

ه) لقد وضعت الدول الغنية هذه المؤسسات وحددت دساتيرها وسياساتها في غيبة الدول الفقيرة بعد الحرب الكبرى الثانية مباشرة، ولا بد من مراجعتها بعد حضورها لأخذ حقوقها ومصالحها في الحسبان.

و) ووجود رئاسة الأمم المتحدة في أرض غير محايدة تعطي الدولة المضيفة امتيازات ربما استخدمتها ضد بعض أعضاء الهيئة أو حتى ضد الهيئة نفسها.

ز) ولقد أقامت الدول الكبرى نظما دولية خارج المنظمة الدولية، وهي تسعى بوسائل كثيرة لفرض هيمنتها على الدول الصغيرة، والأمم المتحدة تقف عاجزة أمام هذه الأنشطة التي تشكل خطرا كبيرا على السلام العالمي، ولابد من أن تعي الدول الصغيرة هذا الخطر وتتكتل لدرئه.. **أولا**: بمنع قيام علاقات غير متكافئة بين الدول الصغيرة والدول الكبرى. **وثانيا**: بإيجاد وسائل حماية جماعية تستفيد منها الدول الصغيرة.

ح) وهناك دول تشكل خطرا على السلام بما تمارس من عنصرية وعدوانية وقمع مثل إسرائيل في آسيا، ومهما كان رأي الأسرة الدولية واضحا في إدانة هذه الدولة فإنها تجد حماية من أثر تلك الإدانة، وتعمل دون انقطاع على خلق واقع ينشر سياسات لا يمكن أن يكون معها سلام في آسيا. ولابد من إيجاد وسيلة لدرء هذا الخطر.

ط) إن الدول الإسلامية تتحرك اليوم آحادا في السياسة الدولية، وينبغي إيجاد صيغة لتتحرك بموجبها تحركا جماعيًا وأن تضم معها الدول المستضعفة المتطلعة إلى نظام دولي أعدل وأفضل.

إصلاحات ضرورية لمواثيق ونظام الأمم المتحدة:

أولاً: ضرورة مراجعة المواثيق لإدخال القيم الروحية، والخلقية، والثقافية، والبيئية فيها لأنها كتبت في ظروف أغفلت تلك الجوانب الهامة في حياة البشرية.

ثانياً: ضرورة تكوين منظمات متخصصة للأمم المتحدة في مجالي حوار ووئام الحضارات ، وحوار ووفاق الأديان.

ثالثا : تجاوز رواسب الحرب الأطلسية الثانية نهائيًا وحسم كل المسائل المتعلقة بها فالذين كانوا يواجهون بعضا في خنادق الحرب اليوم أصدقاء في نطاق سلام واحد والمطلوب أن تقنن الحدود والحقوق نهائيا بحيث لا يسمح بالعودة لظروف ما قبل الحرب. القوى التي خسرت الحرب كألمانيا، واليابان، ينبغي ألا تعامل من الآن فصاعدا على أساس ماضيها ولكن على أساس وضعها الراهن فأجيالها الحالية لا تقبل أن تعاقب على جنايات أجيال سبقت وأية محاولة لفرض ذلك عليهم ستأتي برد فعل مضر للسلام العالمي.

رابعا: النظام الدولي الحالي الذي تجسده الأمم المتحدة نظام أقامه المنتصرون وهو نظام خطا بالعلاقات الدولية في الاتجاه الصحيح. ولكن ينبغي الآن على ضوء تجربة الأربعين عاما الماضية، وعلى ضوء آراء الذين لم يشاركوا فيه مشاركة تأسيسية من الدول التي هزمت ودول العالم الجنوبي أن يراجع ليصبح بحق برلمانًا دوليًا. كما يراجع تكوين مجلس الأمن ليصبح أداة للسلام والتعاون الدولي عادلة التمثيل للأسرة الدولية. إن الفكر اللبرالي قد وضع مقاييس لكيفية النيابة والقيادة وهي مقاييس عادلة ولا يجوز أن تكون المؤسسة الدولية الأولى نابية في تكوينها عن تلك المقاييس. في هذا الصدد فإن العالم محتاج بحق إلى شرطة دولية وهو دور ينبغي ألا تقوم به أية دولة مهما عظمت قوتها ولكن تقوم به الدول ضمن ضوابط النظام الدولي والقانون الدولي. الدور واجب وإهماله تفريط في السلام الدولي وممارسته بضوابط عادلة ضرورة.

خامسا: لقد تطورت المنظمات المتخصصة للأمم المتحدة تطورا صحيًا والتزمت

بمقاييس التمثيل العادل مثل منظمة الصحة العالمية، منظمة الفاو، اليونسكو، وغيرها ولكن هذه المنظمات قعدت بها الإمكانات المادية والفنية دون تحقيق درجات أعلى من العطاء. إن مراجعة نظام الأمم المتحدة بحيث يخرج من كونه ظلا لهيمنة المنتصرين بعد الحرب العالمية الثانية سوف يوظف موارد مادية أوسع لتمويل المنظمات المتخصصة.. هنالك قضايا خطيرة جدا استجدت على الساحة الدولية وزاد خطرها مثل : الحروب الإقليمية- العنف الدولي- الدين الخارجي- المخدرات- تدهور البيئة- التوازن السكاني- الجفاف والتصحر- الفقر- والأمراض الفتاكة لا سيما الإيدز[1]... هذه القضايا ينبغي علاجها في إطار دولي ليتعاون الجميع وفق رؤية متفق عليها لمواجهتها بحزم شديد وكفاءة عالية.

سادسا: لقد لعب البنك الدولي دورًا إيجابيًّا، كذلك صندوق النقد الدولي ومنظمة القات للتجارة العالمية. ولكن مطلوب تطوير هذه المؤسسات على نحو توصيات لجنة برانت[2]-وزيادة- لتناول وحل مشاكل ما كانت في حسبان الذين خططوا لهذه المؤسسات. إن ثروة العالم اليوم قائمة على وجود نظام اقتصادي، ومالي ،

(١) الإيدز : هو مرض نقص المناعة المكتسب ويسببه فيروس الإيدز والإحصائيات العالمية للمرض مخيفة جدا، فالمقدر أن عدد الأنفس التي أزهقها الإيدز لمدة عشرين عاما منذ اكتشافه في يونيو ١٩٨١م وحتى ٢٠٠١م هو ٢٢ مليون نسمة. كما أنه في عام ٢٠٠٠ فقط حدثت ٥,٣ مليون إصابة جديدة بالإيدز بمعدل ١٤,٥٠٠ شخص في الدقيقة. ويشكل الإيدز الآن خطورة أساسية تواجه بعض المجتمعات الأفريقية.

(2) North-South : a program for survival : the report of the Independent Commission on International Development Issues [Brandt report] Cambridge, Mass.: MIT Press, 1980. رئيس اللجنة هو المستشار الألماني فيلي برانت Brandt, Willy، وقد كان له دور في تطوير التعاون بين الكتلة الغربية والشرقية أيام الحرب الباردة وانتقل في هذه اللجنة للعمل بين الشمال والجنوب، اشتهر التقرير باسمه، أنظر الموقع http://www.brandt21forum.info/BrandtReport.pdf

وتجاري عالمي حر ومستقر. إن النظام الحالي مع الدور العالي الذي يقوم به مدفوع بأنه نظام منحاز لمصالح مخططيه. الآن توجد فرصة كما لم تكن في الماضي أبدا للتخطيط لنظام اقتصادي عالمي حر يرتضيه الجميع بعد أن يشاركوا في التخطيط له ويجنبوه مظالم وأخطاء التجربة التي حدثت بعد الحرب الأطلسية الثانية.

سابعا: إن في العالم الجنوبي في أمريكا الجنوبية، وفي بعض بلاد آسيا، وفي إفريقيا مشاكل تنموية من نوع خاص بكل إقليم منها بحيث أن أسوأها هي مشاكل أفريقيا السوداء. هذه البلاد تعاني من مشاكل هيكلية لا يمكن حلها إلا في إطار تعاقد بين دولها وجهة دولية متخصصة ومؤهلة ومشاكل استثمارية ينبغي حلها في إطار تفاوض بين الدول الفقيرة والشركات الاستثمارية العالمية للاتفاق على برامج استثمارية تقبل عليها الشركات وترتضيها الدول المعنية. المطلوب في هذا الصدد هو تكليف هيئة متخصصة مؤهلة لوضع أسس تتعاقد عليها الدول المعنية لإحداث حقنة تنموية تعالج المشاكل المزمنة في العالم الجنوبي وتنتشله من الهاوية وتعده للمساهمة في بناء حضارة الإنسان. إن العالم الغني المستنير المدرك لوحدة مصير الإنسان مطالب بتطوير نظرته لمشاكل العالم الجنوبي على نمط الأسلوب الذي عالجوا به مشاكل الفقر والتظلم الاجتماعي داخل مجتمعاتهم الوطنية. أي درجة من الاهتمام أقل من ذلك لا تجدي.

في هيكل الأمم المتحدة يقوم مجلس الأمن بدور هام في قيادة الأمم المتحدة في قضايا الأمن الدولي. ينبغي تكوين مجلس مواز لقيادة المهام الاقتصادية الاجتماعية البيئوية فالأمن بمعناه يعني الحرص على عالم يكفل لسكانه حياة كريمة وعادلة ومستدامة.

ثامنا: إن للقوة العسكرية حدودا في تحقيق الأهداف السياسية، هذا هو الدرس

المستفاد من تجربة أمريكا في فيتنام وروسيا في أفغانستان وفي العراق. ولا جدوى لسباق التسلح لأن ما تحقق من توازن الرعب جعل كل طرف قادرا على تحطيم الآخر ولا يستفيد البادئ بل كلاهما يواجه مصيرا واحدا هو الدمار الشامل النتيجة لن تكون غالبا ومغلوبا ولكن مغلوبين.»[1]

هذه الخطة ذات الثمانية أضلع هي الأرضية التي تمهد للحوار بين الحضارات بإنهاء أوجه الغبن التنموي والإستعلاء الغربي، ولكنها محتاجة لمتطلبات «ذهنية» للغرب في قبول الآخر واحترامه واحترام دوره وطوعية خياراته الحضارية.

الوحدة الإسلامية:

التطورات العالمية نحو العولمة تزيد من الوعي بالذات الحضاري وبالمصالح الوطنية الإقليمية لذلك نشطت مع العولمة تيارات التكوينات القومية والإقليمية لتحقيق أقصى درجات الانتفاع بالواقع العالمي الجديد وحماية المصالح الخاصة والحماية من الهيمنة.

ماذا عن الوحدة الإسلامية؟.

الوحدة المتجسدة في دولة واحدة لم تعد ممكنة في المستقبل المنظور، إنها اختفت من الواقع الإسلامي منذ نهاية العهد الأموي في عام ١٥٠هـ. إن مفهوم القيادة العليا الواحدة كي كان متاحا للخليفة لم يعد واردا؛ لأن ضوابط العدالة صارت تقتضي أن يكون رئيس الدولة مختصا بالسلطة التنفيذية، ضمن إطار يحدد مؤسسات السلطة التشريعية والقضائية، وآليات تبسط الشورى والمشاركة على نطاق واسع عبر مؤسسات المجتمع المدني والصحافة وآليات البحث العلمي والاجتهاد الفكري والتطور الثقافي، وهي آليات لها دورها ووزنها ووظيفتها القانونية. حتى في

(1) الصادق المهدي تحديات التسعينيات ص ١٣٨-١٤١.

إطار دولة قطرية واحدة لم تعد توجد مؤسسة قيادة شاملة مطلقة إلا في الدولة الاستبدادية.

إن وجود دول مختلفة محكومة بنظم دستورية لا يمنع التعامل مع مفهوم السيادة الوطنية بمرونة وتحقيق وحدة في مجالات عديدة:

١. في المجال الروحي والعبادي إذ يمكن للمسلمين الاتفاق على ما يجمع بينهم والتعايش فيما يفرق بينهم على أن يقيموا تنظيما موحدا يقرر بشأن المسائل العقدية والعبادية ويتخذ تكوينا جماعيا شوريا.

٢. تكوين محكمة استئناف عليا ذات صلاحيات متفق عليها للحكم في قضايا معينة.

٣. برنامج موحد للتعليم الديني وتعاون في كافة المجالات التعليمية. برنامج يحقق التعاون في مجالات معينة ويفسح مجال التنوع.

٤. تعاون ثقافي وإعلامي.

٥. تنسيق تنموي وتجاري في المجال الاقتصادي والتجاري.

٦. إن توافر خام البترول في كثير من الدول الإسلامية وهو ثروة ناضبة يتيح فرصة ذهبية للمسلمين لوضع خطة استراتيجية لإنتاجه وتسويقه تأخذ في الحسبان العدل بين المنتج والمستهلك وتأخذ في الحسبان التوظيف الأمثل لعائداته بما يحقق الطفرة التنموية في العالم الإسلامي خاصة وفي عالم الجنوب عامة. وهنالك مشكلة المياه العذبة التي توجب استراتيجية عليا لترشيد استخدامها وتوفير كمياتها وتنسيق البرامج القطرية لتحقيق أعلى درجات التعاون في أمرها.

٧. تحديد آليات للحوار الداخلي بين المسلمين وأخرى للحوار مع غيرهم.

إن الإبقاء على تعدد الدول لا يتنافى مع تحقيق درجة عالية من التنسيق والتوحد

في المجالات الدينية، والثقافية، والاقتصادية، والحضارية لبلوغ درجة من الوحدة الإسلامية وترك المجال مفتوحا للتطوير المستقبلي.

العولمة:

ما هي العولمة؟ وما هو أثرها على عقائد الناس وعلى هواياتهم الثقافية؟:

أ. هنالك عولمة فرضها إدراك البشر لمصلحة مشتركة في كوكب الأرض، المقام المشترك للإنسان: الأرض الكوكب الواحد ميراث الإنسانية، والأصول المملوكة للبشرية كأعماق البحار والفضاء، والغلاف الجوي، والقطبان- مملوكات للبشرية كلها توجب نظرة مشتركة في التعامل معها.

ب. هنالك عولمة فرضها الوعي الإنساني بالمصير المشترك للإنسانية وتوالت المؤتمرات العالمية لتدرس موضوعاتها المختلفة، ولتضع استراتيجية موحدة للتعامل مع مشكلاتها مثل: مؤتمر البيئة ١٩٩٢، ومؤتمر السكان ١٩٩٥م، والمؤتمر الاجتماعي ١٩٩٦م، وهكذا.

ج. هنالك العولمة التي ارتبطت بها العبارة أكثر من غيرها .. إنها العولمة التي صنعتها ثورة المعلومات والاتصالات والمواصلات والتي حولت المعاملات التجارية والمالية والاستثمارية، إلى سوق عالمي واحد.. هذه العولمة التي مكنت أصحاب السندات والأسهم وطلاب الصفقات التجارية من الانتقال عبر الآليات الإلكترونية بسرعة مذهلة وعلى نطاق عالمي، كما مكنت الشركات المتعددة الجنسية من توزيع عملياتها على نطاق عالمي، ومن نقل خياراتها الاستثمارية حيث التكلفة الأقل والربح الأكبر.

هذه الوجوه الثلاثة للعولمة: الاستعداد لإدارة الملكية الكوكبية المشتركة، وبرنامج المصير الإنساني المشترك، والسوق العالمي الذي فتحته ثورة المعلومات

والاتصالات والمواصلات تمثل عولمة حميدة.

هنالك عولمة خبيثة هي:

أ- صحبت العولمة ظاهرة «الرأسمالية النفاثة». وهي حماسة للتنافس والربحية تندفع غير مبالية بآثار سلبية إنسانية واجتماعية لا سيما في مجالين :

المجال الأول:- يتوقع أن تؤدي العولمة المرتبطة بالرأسمالية النفاثة إلى تراجع عن دولة الرعاية الاجتماعية في الرأسمالية المتقدمة- كذلك عدم الاهتمام بالآثار السلبية التي تحدثها وسائل الإنتاج الحديثة على توظيف الأيدي العاملة. لقد كانت الإصلاحات التي لجأ إليها النظام الرأسمالي فاهتم بمصالح القوة العاملة، واتبع برامج رعاية اجتماعية، من أهم أسباب صنع السلام الاجتماعي في البلدان الرأسمالية مما أبطل نبوءات كارل ماركس الصدامية. إن تيارات العولمة توشك أن تقوض البرامج الواعية التي أدت للسلام الاجتماعي والاستقرار السياسي. المقولة الصحيحة في هذا الصدد: المجتمع الحر الذي يعجز عن مساعدة الأكثرية الفقيرة من مواطنيه سوف يعجز عن حماية الأقلية الغنية.

المجال الثاني: تراجع الشمال المتقدم من كل المفاهيم والسياسات التي اقترنت بحوار الشمال والجنوب التي أوجبت اهتمام الشمال بالتنمية في الجنوب كوسيلة من وسائل بناء الاستقرار العالمي. مثلما حققت الرأسمالية سلاما اجتماعيا في أوطانها بسياسات نقابية مستنيرة وببرامج رعاية اجتماعية متقدمة فإن الدول الغنية مطالبة بالاهتمام بتنمية الجنوب الفقير لبناء السلام والاستقرار في العالم. ولكن التيار الراجح في ظل تيارات العولمة هو ترك هذه الأمور كلها لعوامل السوق الحر.. السوق الحر في البلدان الفقيرة لا يمكن افتراض وجوده بل المطلوب القيام بأعمال كثيرة لتكوينه.

ب- توزيع الثروة والقوة الاقتصادية، والقوة الاستراتيجية في العالم توزيع غير

متوازن. لقد أتاحت العولمة بإمكانات الاتصال والمعلومات والمواصلات للقوة الأعظم في العالم فرصة هيمنة إعلامية بحيث تستطيع غسل أدمغة الآخرين، وأتاحت لها فرصة هيمنة اقتصادية واستراتيجية لم يعهد التاريخ مثلها من قبل. إن العولمة في هذه المجالات صارت هيمنة القطبية الأحادية على السياسة الدولية.

ج- كذلك أتاحت العولمة بالسوق العالمي الواحد، ووسائل الاتصالات والمواصلات والمعلومات فرصة لقوى الجريمة المنظمة لتصبح الجريمة معولمة من حيث التخطيط، والتنفيذ، والتدريب، وحماية عملياتها، وغسيل أموالها، واقتحام السوق التجاري والمالي الاستثماري.

د- ثورة المعلومات، وطفرة وسائل الإعلام، والاتصالات والمواصلات، أتاحت فرصة هائلة لعولمة ثقافة التسلية الأمريكية، وهي ثقافة رائجة بالغناء الصاخب، والرقص الماجن، والمشروبات الفوارة، والمأكولات المحمولة، والملابس العارية. ومقترنة بسلوك الاستلاب واللامبالاة. إن انتشار ثقافة التسلية يعبر عن وجود فراغ روحي وعاطفي، ويغذيه، ويدفع ضحاياه في كل اتجاه، يحاولون ملء الفراغ الروحي والعاطفي بتكوينات رافضة غريبة، وبالانغماس في الكحوليات والمخدرات. إن المجتمعات الرأسمالية المتقدمة تعاني من أبشع صور المجاعة الروحية والعاطفية.

.. هذه الوجوه الأربعة من العولمة- الرأسمالية النفاثة، واختلال ميزان القوة والقوة العالمي، والجريمة الدولية المنظمة، وثقافة التسلية الأمريكية- تمثل عولمة خبيثة.

الجوانب الخبيثة من العولمة استفزت كثيرا من المجتمعات لانفعال مضاد يعادي العولمة، ويلتمس الحماية لاستقراره الاجتماعي في حصون التأصيل الديني والانتماء

الثقافي. هذه الانفعالات المضادة للعولمة اتخذت في كثير من الأحيان طابعا متعصبا منكفئا يرفض العولمة جملة وتفصيلا حميدها وخبيثها. بل يعادي الحداثة كلها ويحاول بعث ماض ذهبي معالمه مستقرة في ذاكرة المجتمعات الجمعية تتطلع إليه كلما أحاطت بها التحديات.

هنالك أسباب مختلفة لانبعاث نداءات التأصيل الديني والثقافي في العالم في الخمس الأخير من القرن العشرين. إن التماس الحماية من استلابات العولمة من أسباب انبعاث تلك النداءات. لقد شهد العالم في الخمس الأخير من القرن العشرين مظاهر تعصب ديني منكفئ هندوسي، ويهودي، ومسيحي، وإسلامي.. إن كثيرا من الإيمانيين ودعاة التأصيل الثقافي التفوا حول هذه المظاهر المتعصبة، وتطاولوا بقهر الرأي الآخر، واستخدموا الإرهاب وسيلة للاحتجاج والتعبير الصارخ عن مواقفهم.

إن التمادي في العولمة حميدها وخبيثها، دون الاستهداء بأيكولوجية إنسانية سوف يزيد من حدة نداءات الاحتجاج الديني والثقافي فتتخذ أشكالا مهووسة عمياء تتيح الفرصة لقوى سياسية - بعضها مخلص لأهدافه المنكفئة، وبعضها انتهازي - لتزعزع السلام الاجتماعي والأمن الوطني والاستقرار العالمي باسم الدين وباسم التأصيل الثقافي.

إن المفكرين والساسة الذين أسقطوا الدين من معادلة الحياة، واعتبروا الهوية الحضارية والثقافية نفايات سوف تزيل العولمة آثارها، يستشهدون بهوس دعاة التأصيل الديني والثقافي على صحة مواقفهم.

إن النظرة الاستئصالية التي يقول بها هؤلاء لاستئصال الدين والانتماء الثقافي من الحياة. والنظرة الاستئصالية المضادة التي يقول بها أصحاب التعصب الديني

والانكفاء الثقافي رفضا للعولمة، نظرتان صداميتان يمكن لهما أن تقوضا السلام الاجتماعي داخل البلدان، وأن تقوضا الأمن والتعاون الدوليين.

إننا في هذا المنحنى التاريخي من تطور الإنسانية جدير بنا أن نؤكد مرة أخرى أن الدين هام للحياة البشرية، وأن الهوية الثقافية جزء من تركيب المجتمعات الإنسانية. كذلك جدير بنا أن ندرك أن الإنسانية تخطت الحداثة في حركة تطور لا رجعة منها إلى الوراء، بل تقفز عبر العولمة إلى عالم جديد لا يسعد إنسانه ولا يستقر حاله إذا لم يوازن بين مطالب الأصل ومطالب العصر. إن التمسك بالتأصيل وحده معناه التمسك بوفاء لا مستقبل له، كما أن التطلع للحداثة العولمة وحدهما معناه التطلع لمستقبل لا وفاء له.

الإرهاب

هنالك عبارات دخلت في لغة السياسة الدولية تفتقر إلى تعريف يضبطها ويحول دون سوء الفهم فيها أهمها مفهوم الإرهاب وعلاقته بمفهوم الجهاد والتداخل المؤسف الذي وقع بينهما. والرأي عندي أن ترجمة TERRORISM بإرهاب خطأ والترجمة الصحيحة هي: الإرعاب أو الترويع وهو الاستخدام التعسفي للعنف لتحقيق أهداف سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية ويشمل الآتي:

- استخدام العنف لتحقيق تلك الأهداف ضد سلطة شرعية.
- استخدام العنف لتحقيق تلك الأهداف ضد المجتمع المدني.
- استخدام السلطة للعنف ضد معارضيها.
- العنف الذي تمارسه سلطات الاحتلال ضد حركات التحرير.
- ممارسات العنف التي تخرق قانون الحرب في حالات الاقتتال.

الموقف من الإرعاب (الإرهاب): إن للقانون الدولي موقفا موثقا ضد الإرهاب هذا ينبغي تطويره على نحو ما تم لدى تطوير مبادئ حقوق الإنسان وإيجاب تطوير قوانين محاربة الإرهاب في الدول الأعضاء، وتكوين آلية دولية لمتابعة الموضوع تشرف على : توحيد القوانين القطرية- تحقيق تعاون على أعلى المستويات الإقليمية ضد الإرهاب- تنظيم حملة توعية وإعلام واسعة ضد الإرهاب- توحيد الإجراءات القانونية لتسليم الإرهابيين وتبديد تنظيماتهم- وتوحيد الإجراءات العقابية ضد الإرهاب. إن الأنشطة الإرهابية تتغذى من وجود مظالم في مجالات كثيرة، ولمحاصرة هذه الأنشطة لا بد من: احتواء التفرقة العنصرية في العالم- القيام بإصلاحات سياسية تحترم الحريات العامة وحقوق الإنسان- بذل جهد عالمي تنموي للمساعدة على تنمية البلاد الفقيرة وإعفاء ديونها- توجيه برامج جادة ضد المظالم الاجتماعية- وأخيرا وليس آخرا تركيز جهد عالمي جاد لإطفاء بؤر الالتهاب العالمية وأهمها: قضية فلسطين، قضية كشمير، وقضية أنغولا، وكافة رواسب تصفية النظام الاستعماري في أنحاء العالم المختلفة.

مصالح الأمة الاستراتيجية وحرب الإرهاب:

أولا: ينبغي ضبط عبارة التوجه الإسلامي بصورة تحول دون العواصف العاطفية التي تهزم مقاصدها. هذا الضبط يوجب حوارًا إسلاميًّا عبر مؤتمرات ومنابر مجدية.

ثانيا: ينبغي اتخاذ موقف أساسي ضد الإرعاب (الإرهاب) بصورة تحول دون استغلال الحرب المطلوبة ضده. هذا يوجب تعريف « الإرعاب» وإجراء حوار دولي عبر مؤتمر مؤهل لبحث وحسم القضية. لقد قدمنا تعريفنا للإرعاب أعلاه، ونرى أن يتم بحث الأمر والاتفاق حوله عبر الحوار المقترح.

ثالثا: الشرعية هي: رضا المحكومين بحكومتهم. في كثير من البلدان الإسلامية تراجع هذا الرضا وظهرت فجوة شرعية. لقد نخر في أساس الشرعية أمران: الأول: قياسها بمقاييس إسلامية كالشورى والعدالة والحرية. والثاني: قياسها بمقاييس إنسانية كحقوق الإنسان والحريات العامة. فجوة الشرعية هذه أوقدت مقاومة فكرية وسياسية وقتالية لذلك برزت في كثير من البلدان الإسلامية صورة حكم ناف للآخر، ومقاومة تريد استئصاله. هذه الصورة تهز الاستقرار الداخلي وتتفاعل مع الاضطرابات على الصعيد الدولي.

إن علاج فجوة الشرعية في كثير من البلدان الإسلامية بصورة سلمية واجب إسلامي وإنساني.

رابعا: لقد ذكرنا وجود بؤر التهاب دولية كانت ولا زالت وسوف تستمر تشكل مصادر للعنف، ولا يرجى تحقيق وحفظ السلام العالمي إذا بقيت مشتعلة. لقد طرحت تصورات لتعامل العادل مع تلك البؤر في دراسات مختلفة. واكتفي هنا بالتركيز على قضية فلسطين. وأهم معالم مشروع حل هذه القضية هي:

أ- الحل العادل للقضية والسلام المؤسس عليه هدف وطني، وقومي، وإسلامي، وإنساني، ودولي.

ب- الحد الأدنى لهذا السلام العادل هو:

- انسحاب إسرائيل دون قيد أو شرط من كافة الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧م.
- حق الشعب الفلسطيني المشرد منذ تأسيس إسرائيل في العودة أو التعويض.
- تصفية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة.
- حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم.
- تطبيع الدولة بحيث يلغى قانون العودة الذي منح يهود العالم حقا استثنائيًا

في المواطنة وبحيث يصبح المواطن العربي فيها مساويا للآخرين في حقوق المواطنة.

ج- لأسباب محددة لا يرجى أن يقبل الناخب الإسرائيلي في الظروف العادية هذا الحد الأدنى. العوامل التي تحول دون ذلك القبول هي: وعود توراتية جعلت الأرض جزءا من العقيدة الدينية- مخاوف رسبتها تجارب اليهود في أوربا- ومخاوف جديدة خلقتها ردود الفعل العربية لسياسات إسرائيل القمعية.

د- المسألة اليهودية وما صحبها من شحناء أنبتت الحركة الصهيونية وهي ظاهرة أوروبية دخيلة على المنطقة العربية فالعرب أبناء عمومة لليهود والإسلام يعترف باليهودية دينا إلهيًّا.

القرارات التي أدت لتكوين إسرائيل ابتداء من وعد بلفور إلى قرار الأمم المتحدة عام ١٩٤٨م بقيام إسرائيل، قرارات دولية أمليت على المنطقة دون أخذ رأي سكانها. وحتى عمليات السلام ابتداءا من القرار ٢٤٢ و٣٣٨ وكامب ديفيد وأخواتها: مدريد، وأوسلو وغيرها من المحطات هندسات للأسرة الدولية اليد العليا فيها.

هـ- لا توجد إمكانية لسلام عادل عن طريق التفاوض بين طرفي النزاع فالحد الأدنى الذي يقبله المعتدى عليهم لا يقبله المعتدون.

لذلك سوف تستمر القضية تمزق الاستقرار في إسرائيل، وفي الدول المجاورة، وفي الإقليم، وفي العالم ولا سبيل للخروج من هذا الحريق الذي أشعلته الأسرة الدولية إلا بإقدامها بقيادة الولايات المتحدة على فرض السلام العادل. وإلى حين ذلك ينبغي أن تستمر المقاومة ويستمر دعمها.

ما ينبغي عمله على المدى القريب

عالم الجنوب وكافة منظماته الإقليمية مؤتمر الدول الإسلامية، جامعة الدول العربية، الاتحاد الإفريقي.. إلخ. ينبغي ألا تقف أسيرة لمخاوفها من البأس

الأمريكي من ناحية، ومن الغضب الشعبي من الناحية الأخرى. إذا وقفت هكذا أسيرة فإنها سوف تسمح للمتطرفين في الغرب والمتطرفين في الشرق أن يملوا أجندات التحرك الدولي إملاء هو الوبال لمستقبل الإنسانية. وإذا اكتفوا باجتماعات مراسمية لإعلان بيانات فوقية، فإنهم بذلك يعلنون التنازل عن دورهم، الواجب يقتضي تحركهم السريع الفعال للتأثير على الأحداث.

أولا: الاتفاق على تعريف الإرعاب (الإرهاب) وتبني الدعوة للمؤتمر الدولي والقيام بدور إيجابي في آليات التصدي له.

ثانيا: تتبنى الجهات المعنية تشجيع الدعوة لمؤتمر الحوار الإسلامي/ الإسلامي للتصدي للقضايا المذكورة.

إن توجيه جهد دولي واسع على صعيد أمني، وسياسي، ودبلوماسي، مطلوب بإلحاح ولكن تجفيف مصادر الإرهاب التزام هام.

الأقليات:

ثلث المسلمين يعيشون أقليات في بلدان العالم وفي غالبية الأقطار الإسلامية توجد جماعات وطنية ذات أديان خاصة بها. الطغاة على طول التاريخ بما في ذلك تاريخ المسلمين حاولوا تطبيق أحادية دينية أو ثقافية أو أيدلوجية وهذا النهج ينافي واجبات النقل والعقل معا.

التعددية الدينية، والثقافية، والاثنية من نظام الكون كما أراده الله قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾[1] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ

(1) سورة هود الآيتان ١١٨ - ١١٩.

﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[1].

كل مجتمعات الإنسان كونت لنفسها ثقافات، والثقافة هي شخصية المجتمع، وقد أحصى علماء الإنسان عشرة آلاف ثقافة حية. الثقافة تشمل المعتقدات الدينية، واللغة والعادات، والقيم الخلقية، كما تشمل الأدوات والحرف أي الثقافة المادية، فإذا تطورت وصارت كاتبة حاسبة وارتبطت بالحواضر كانت حضارة. فالحضارة ثقافة في مرحلة أعلى من مراحل النضج. الأديان وهي من أهم مكونات الثقافات والحضارات بعضها محلي كالأديان الإفريقية،وبعض الأديان الآسيوية، وبعضها أديان عالمية كالأديان الإبراهيمية الثلاثة، والزردشتية، والهندوسية، والبوذية. كل حضارات الإنسانية فيها مكون ديني، والحضارات الإنسانية الحية في عالم اليوم ثمان هي: الصينية، واليابانية، والهندية، والغربية، والسلافية، واللاتينية (أمريكا الجنوبية) والإسلامية، والإفريقية..

العالم اليوم فيه ستة مليار من البشر منهم مليار ومائتا مليون مسلم أي: أن المسلمين يشكلون نسبة ٢٢٪ من سكان البسيطة، ثلث هؤلاء يعيشون في دول غير إسلامية خاصة في مناطق في العالم: آسيا، إفريقيا، أوروبا، أمريكا.

إن من أهم سمات عالم اليوم أن الدولة النقية الحاوية لانتماء إثني أو ثقافي أو ديني وحيد صارت كالفيل الأبيض.. المسلمون الذين يعيشون داخل دول غير إسلامية تبرز لديهم مشاكل فقهية عديدة تستوجب الاجتهاد الجديد في مخاطبة مشاكل هؤلاء وهم يمثلون عدديا ثلث المسلمين في العالم، كما أن كل الدول الإسلامية تحتوي على مقدار من التنوع الإثني، أو الثقافي، أو الديني أو خليطا بينها. فكيف يتم التعامل مع تلك الأقليات، وبعض دعاة الفكر التقليدي ينكرون التعدد في أي شيء باعتباره

(1) سورة الحجرات الآية ١٣.

نقيضا للتوحيد؟.

نتحدث هنا من منظورين:

الأول: الأقليات المسلمة في دول غير إسلامية.

والثاني: الأقليات الدينية والثقافية والإثنية داخل البلدان الإسلامية وكيفية التعامل معها.

الأقليات الإسلامية في العالم:

الأقليات الإسلامية في مجتمعات غير إسلامية يعانون من مشاكل عديدة منها:

- خطر التذويب الحضاري والاندراج في ثقافة المحيط، وما يؤدي له من بروز تيارات إنكفائية ترفض التلاقح الطبيعي مع المجتمعات والتعايش السلمي داخلها.
- في المجتمعات الغربية يعانون من ازدياد اتجاهات كراهية الأجانب.
- مشاكل الاجتهاد الفقهي الذي يتناسب مع بيئاتهم الحضارية والطبيعية.
- حصار المسلمين الموجودين خارج العالم الإسلامي باعتبارهم ظهيرا للإرهاب العالمي.

لا نستطيع أن نتحدث عن مستقبل المسلمين كأقليات دون أن نربط ذلك بموقف المسلمين في العالم، ولا نستطيع أن نتحدث عن تحسين أوضاع الأقليات المسلمة في العالم بمعزل عما يدور في دولنا.

الأقليات في بلدان المسلمين:

إن الدول الإسلامية تحتوي على تنوع ثقافي وديني ومذهبي وإثني بدرجات متفاوتة. هنالك خياران للتعامل مع الأقليات: الإخضاع، وهذا مستحيل، بل جالب لكل أنواع الشر والضر والتدخل الأجنبي، أو التعايش وهذا ضروري بل

هو نهج إسلامي أصيل إذ ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾[1] ، ولا ينبغي أن يوجد إكراه في المذهب من باب أولى. ولكي يتم تنظيم التعامل مع الاختلافات المذهبية والثقافية والدينية ينبغي على المسلمين مراعاة الشروط التالية:

أولا: الالتزام بالقطعي ورودًا، والقطعي دلالة من نصوص الوحي في الكتاب والسنة وتحرير الاجتهاد فيما سوى ذلك. والاتفاق مع الآخر المذهبي على القطعيات والتسامح معه حول الاجتهادات.

ثانيا: الأحكام الإسلامية تقننها مؤسسات منتخبة مستهدية باستشارات فقهية فنية.

ثالثا: المواطنون غير المسلمين في البلدان الإسلامية أهل عهد مواطنة على نمط صحيفة المدينة التي كتبها النبي ﷺ . المواطنون سواسية في عهد المواطنة. والتعامل بينهم يقوم على ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾[2]. وعلى ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[3].

رابعا: الشريعة الإسلامية واجبة التطبيق علما بأن هامش الالتزام الإسلامي واسع: يمتد من «الجهر بالكفر» لـ ﴿مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾[4]، إلى ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[5] ويمتد من «﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾[6] إلى «﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾[7]». ويمتد من ﴿كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[8]، إلى

(1) سورة البقرة الآية ٢٥٦.
(2) سورة البقرة الآية ٢٥٦.
(3) سورة النحل الآية ١٢٥.
(4) سورة النحل الآية ١٠٦.
(5) سورة المائدة الآية ٤٤.
(6) سورة التغابن الآية١٦.
(7) سورة آل عمران ١٠٢.
(8) سورة النساء الآية ٧٧.

﴿ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ﴾[1]. ويمتد من ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾[2] إلى ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾[3]. ويمتد من تعليق أحكام الإسلام في ظروف معينة خوف الفتنة -مثلا رفع الجزية عن نصارى نجران لأسباب سياسية، وتجميد الحدود في عام الرمادة- إلى الالتزام الكامل بها. ويمتد من ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[4]، إلى ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾[5]. ويمتد من تخصيص النص بأسباب النزول أو بظروف معينة، إلى لا اجتهاد مع النص. التطبيق المطلوب الآن هو ذلك الذي يراعي حقوق المواطنة للآخرين والمغايرة الدينية، ويستصحب مستجدات العصر، ويشرع بوسائل ديمقراطية.

خامسا: التعامل مع ظاهرة العنف والتطرف الديني يكون بإزالة المؤثرات التي أحدثته على الصعيد الداخلي: القهر، ولغة التطرف وتكفير الآخرين، يتم ذلك بالسعي نحو التحول الديمقراطي والعدالة الاجتماعية وأقلمة الحداثة بخطى ثابتة تشيع الحريات وتوفر الشفافية وتشيع العلم، وتقطع دابر القهر والعنف المضاد.

نحن اليوم نكون مع الآخرين أسرة دولية أصدرت معاهدات ومواثيق دولية تكفل حقوق الأقليات. ينبغي على الاجتهاد الإسلامي المتجدد مراجعتها للإفتاء بإلزاميتها للمسلمين وفاءا بالعهود.

(1) سورة الحج الآية ٧٨.

(2) سورة الكافرون الآية ٦.

(3) سورة آل عمران الآية ٨٥.

(4) سورة البقرة الاية ٢٨٦.

(5) سورة البقرة الآية ٢٨٤.